

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٣٥ لسنة ٢٠١٣

بشأن تحديد رأس المال الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرة  
في ٢٠٠٦/٦/٣٠

### رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في الثامن من يوليو ٢٠١٣؛  
وعلى القانون رقم ٣١٢ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرة؛  
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد رؤوس أموال  
المؤسسات العامة المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧٠؛  
وبناءً على ما عرضه وزير المالية؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يحدد رأس المال الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرة في ٢٠٠٦/٦/٣٠  
بقيمة قدره ٢٥,٥٧٦,٠٠٠ جنيه (خمسة وعشرون مليوناً وخمسمائة وستة وسبعين ألف جنيه  
فقط لا غير).

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٣ نوفمبر سنة ٢٠١٣ م).

عذلي منصور